فيه وكان كالذي يأكل ولا يَشْبَعُ، واليدُ العُلْيا[1] خيرٌ مِنَ اليدِ السُّفْلَى»[2]، قال: ومنك يا رسولَ الله؟ قال: «ومِنِّي» قال: فَوَالذي بَعَثَكَ بالحقّ لا أَرْزَأُ أحداً بعدك شيئاً أبداً. قال: فلم يقبل دِيواناً ولا عطاءً حتى مات. قال: وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: اللهمَّ إنِّي أُشْهِدُكَ على حكيم بن حزام أني أَدْعُوه لِحَقِّهِ من هذا المال وهو يأبى، فقال: إني ـ والله ـ ما أرزأُكَ ولا غيرك شيئاً. كذا في الكنز (٣/ ٣٢٢).

قصته مع عمر رضي الله عنهما في ذلك

وعند الشيخين عن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال: سألتُ رسول الله ﷺ فأعطاني، ثم سألته فأعطاني، ثم سألته فأعطاني، ثم قال: يا حَكِيمُ هذا المال خَضِرٌ حُلْوٌ ـ فذكر الحديث نحوه إلى أن قال: فكان أبو بكر رضي الله عنه يدعو حكيماً ليعطيه العطاء فيأبى أن يَقبل منه شيئاً، ثم إن عمر رضي الله عنه دعاه ليعطيه فأبى أن يقبله، فقال: يا معشرَ المسلمين، أُشْهِدُكُمْ على حكيم أنِّي أعرض عليه حقَّه الذي قسم الله له من هذا الفيء فيأبى أن يأخذه. فلم يرزأ حكيمٌ أحداً من الناس بعد النبي ﷺ حتى توفي. كذا في الترغيب (٢/ ١٠١) وقال: رواه البخاري ومسلم والترمذي والنَّساتي باختصار ـ اهـ. وعند الحاكم (٣/ ٤٨٣) عن عروة: أن حكيم بن حزام لم يقبل من أبي بكر شيئاً حتى قُبِضَ، ولا من عمر حتى قُبِضَ، ولا من عثمان ولا من معاوية حتى مات.

رد عامر بن ربيعة رضي الله عنه القطيعة

قصته مع رجل من العرب

أخرج أبو نُعيم في الحلية (١/ ١٧٩) عن زيد بن أسلم (عن أبيه) عن عامر بن ربيعة رضي الله عنه: أنه نزل به رجلٌ من العرب فأكرم عامرٌ مثواه[3]، وكَلَّمَ فيه رسول الله ﷺ، فجاءه الرجل، فقال: إني استقطعتُ[4] رسول الله ﷺ وادياً ما في العرب وادٍ أفضل منه، وقد أردتُ أن أقطع لك منه قطعة تكون لك ولعقبك من بعدك. قال عامر: لا حاجةَ لي في قطيعتك، نَزَلَتِ اليومَ سورة أذهلتنا عن الدنيا: ﴿اقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ مُعْرِضُونَ﴾[5].

---

(١) «اليد العليا»: أي اليد المُعْطِيَة، وقيل: المُتَعَفِّفَة. «النهاية».

(٢) «اليد السفلى»: أي اليد السائلة، وقيل: المانعة. «النهاية».

(٣) «مثواه»: المثوى: الموضع الذي يُقام به، وجمعه المثاوي. «لسان العرب» مادة (ثوا).

(٤) «استقطعتُ»: أي سألته أن يقطعه أي أن يجعل له اقطاعاً يتملكه ويستبد به.

(٥) [٢١/ سورة الأنبياء/ ١].